ويرسله اداً مشي حتى يصل الى الارض وانما كان يفعل ذلك تكبرا واختيالا قال ابن رسلان يحتمل والله اعلم انه امر
باعادة الوضوء دون الصلاة لان الوضوء مكفر للذنوب كما ورد في احاديث كثيرة منها رواية ابي يعلى والبزار
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور الرجل الصلاة يكفر الله بطهوره ذنوبه وصلاته له نافلة فلما كان
اسبال الازار فيه من الاثم العظيم ما فيه امره بالوضوء ثانيا ليكون تكفير الذنب باسبال الازار واثمه ولم
يامره باعادة الصلاة لانها صحيحة وان لم تقبل قلت والصلاة ايضا مكفرة للذنوب كما قال الله تعالى اقم
الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات انتهى ثم قال ويحتمل ان يكون امره
باعادة الوضوء لان الوضوء كان فيه نوع اختيال بلبسه كما في الصلاة او بغيره فان الاختيال مذموم
في الصلاة وغيرها ويحتمل ان يكون امره باعادة الوضوء لكونه علم بطلان وضوءه من لمعة تركها
من اماكن الوضوء فامره باعادته ولم يامره باعادة الصلاة لانها كانت نفلا في اوقات الكراهة انتهى
قلت ويحتمل ان يكون اللمعة من الوجه فامره باعادة الوضوء كاملا لاثم امره الثاني به ايضا لكونه لم
يغسلها في الوضوء المامور به ويحتمل انما امره بالوضوء لاحتمال ان يصلي به صلاة اخرى واجبة او
غيرها وهو غير نام فامره بوضوء نام انتهى **قوله** وان الله لا يقبل صلاة رجل الخ اي لما فيه
من الكبر والخيلاء ولا يكفر ذنوبه ولا يطهر قلبه من الاثام وان صحت منه ظاهرا ولهذا صلى
الله عليه وسلم نفى القبول لا الصحة ولا تلازم بينهما والله اعلم

حديث ان الله لا يقبل من العمل الخ وسببه كما في النسائي عن ابي امامة الباهلي قال جاء
رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ارايت رجلا غزى يلتمس الاجر والبركة والذكر ماله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شئ له ثم قال ان الله فذكره قال شيخ شيوخنا ما معناه هو
محمول على ما اذا قصد الاجر والذكر معا على حد واحد انتهى وسياتي بقية الكلام عليه في
مراتب القاتلين في حديث من قاتل ليكون كلمة الله هي العليا والله اعلم

حديث ان الله تعالى لا ينام ولا ينبغي له ان ينام الخ اوله كما في ابن ماجة عن ابي موسى
قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال ان الله فذكره قال النووي معنى
الحديث الاخبار انه سبحانه وتعالى لا ينام وانه مستحيل في حقه النوم فان النوم انغمار وغلبة
على العقل يسقط به الاحساس والله تعالى منزه عن ذلك وهو مستحيل في حقه **قوله** يخفض القسط
ويرفعه قال عياض والهروي قال ابن قتيبة القسط الميزان وسمي قسطا لان القسط العدل وبالميزان
يقع العدل قال والمراد ان الله تعالى يخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من اعمال العباد المرتفعة اليه ويوزن
من ارزاقهم النازلة اليهم وهذا تمثيل لما يقدر بتنزيله فشبه بوزن الوازن وقيل المراد بالقسط الرزق
الذي هو قسط كل مخلوق يخفضه فيقتره ويرفعه فيوسعه **قوله** يرفع اليه عمل الليل قبل عمل

النهار وعمل النهار قبل عمل الليل وفي الرواية الاخرى عمل النهار بالليل وعمل الليل بالنهار فمعنى الاول والله اعلم
يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده فان الملائكة الحفظة يصعدون باعمال الليل قبل انقضائه
في اول النهار ويصعدون باعمال النهار قبل انقضائه في اول الليل والله اعلم **قوله** حجابه النور لو كشفه
لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه السبحات بضم السين والباء ورفع التاء في اخره
وهي جمع سبحة قال صاحب العين والهروي وجميع الشارحين للحديث من اللغويين والمحدثين معنى
سبحات وجهه نوره وجلاله وبهاؤه واما الحجاب فاصله في اللغة المنع والستر وحقيقة
الحجاب انما يكون للاجساد المحدودة والله تعالى منزه عن الجسم والحد والمراد هنا المانع من رؤيته
وسمي ذلك المانع نورا او نارا لانهما يمنعان من الادراك في العادة لشعاعهما والمراد بالوجه الذات
والمراد بما انتهى اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات لان بصره سبحانه وتعالى محيط بجميع الكائنات
ولفظة من لبيان الجنس لا التبعيض والتقدير لو ازال المانع من رؤيته وهو الحجاب المسمى نورا
ونارا او تجلى لخلقه لاحرق جلال ذاته جميع مخلوقاته انتهى كلام النووي قال شيخنا عن ابي موسى
قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات قال الطيبي فيه ثلاثة اوجه من
الاعراب احدها ان يكون فينا وبخمس حالين مترادفين او متداخلين وذلك ان يكون الثاني حالا
من الضمير المستتر في الحال الاول اي قام خطيبا فينا مذكرا بخمس كلمات وثانيها ان يكون فينا
متعلقا بقام بان يضمن معنى خطب والثاني حال اي خطب فينا قائما مذكرا بخمس وقام في الوجهين بمعنى
القيام وثالثها ان تعلق بخمس بقام ويكون فينا بيانا كانه لما قيل قام بخمس فقيل في حق من اجيب في
حقنا وجهتنا كما في قوله تعالى والذين جاهدوا فينا فعلى هذا قام بمعنى قام بالامر اي تشمر وتجلد له
فالمعنى انه قام بحفظ تلك الكلمات فينا لان القيام بالشئ هو المراعاة والحفظ له قال تعالى كونوا قوامين
بالقسط قال شراح المصابيح بخمس كلمات اي بخمس فصول وهم يطلقون الكلمة ويعنون الجملة المركبة
المفيدة واحد الكلمات تدل بظاهرها على عدم صدور النوم عنه تعالى اكدها بذكر الكلمة الثانية الدالة
على نفي جواز صدور النوم عنه اذ لا يلزم من عدم الصدور عدم جواز الصدور والثالثة يخفض
القسط ويرفعه قال التوربشتي فسر بعضهم القسط في هذا الحديث بالرزق اي يقتره ويوسعه وانما
عبر عن الرزق بالقسط لانه قسط كل مخلوق وفسره بعضهم بالميزان وسمي الميزان قسطا لما يقع به من
المعدلة وهذا اولى القولين بالتقديم لما في حديث ابي هريرة يرفع الميزان ويخفضه ويجوز ان يكون
المراد من رفع الميزان ما يوزن من ارزاق العباد النازلة من عنده واعمالهم المرتفعة اليه ويحتمل انه
اشار الى انه تعالى كل يوم هو في شان وانه يحكم في خلقه بميزان العدل وبين المعنى بما شوهد
من وزن الوازن الذي يزن فيخفض يده ويرفعها وهذا التاويل يناسب قوله ولا ينبغي له ان ينام

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)